

2021

Showing and Confirmation in the Light of Quranic Readings

Yaser Assayed Nower

The World Islamic Sciences University, yasernower@yahoo.com

Follow this and additional works at: <https://digitalcommons.aaru.edu.jo/jpu>



Part of the [Arts and Humanities Commons](#), and the [Social and Behavioral Sciences Commons](#)

Recommended Citation

Nower, Yaser Assayed (2021) "Showing and Confirmation in the Light of Quranic Readings," *Jerash for Research and Studies Journal* مجلة جرش للبحوث والدراسات: Vol. 22: Iss. 2, Article 9.

Available at: <https://digitalcommons.aaru.edu.jo/jpu/vol22/iss2/9>

This Article is brought to you for free and open access by Arab Journals Platform. It has been accepted for inclusion in Jerash for Research and Studies Journal مجلة جرش للبحوث والدراسات by an authorized editor. The journal is hosted on [Digital Commons](#), an Elsevier platform. For more information, please contact rakan@aarj.edu.jo, marah@aarj.edu.jo, u.murad@aarj.edu.jo.

التبين والتثبت في ضوء القراءات القرآنية

ياسر السيد السيد نوير*

تاريخ الاستلام 2020/12/31

تاريخ القبول 2021/2/18

ملخص

اهتم القرآن الكريم بقضية بيان الحقيقة صافية نقية كاملة، وفي سبيل الوصول لتلك الحقيقة دلنا - القرآن الكريم - على وسائل وطرق تؤدي؛ للكشف عنها - الحقيقة - بحيث تظهر واضحة وضوح الشمس في كبد السماء في ظهيرة يوم صافٍ، ونراه - القرآن الكريم - يركز في آيتين على وسيلتين ناجعتين من تلك الوسائل ألا وهما التبين والتثبت من الخبر؛ لذا أحببت أن أسلط الضوء على هاتين الآيتين للوصول إلى حقيقة الخبر بتكامل معنى اللفظين.

Showing and Confirmation in the Light of Quranic Readings

Yaser Elsaed Elsaed Nower, Associate Prof., The World Islamic Sciences and Education University, Jordan.

Abstract

The Qur'an was concerned with the issue of the statement of truth pure and pure complete, and in order to reach that truth show us The Qur'an focused on two effective ways of identifying and verifying the news, so I liked to highlight these two verses to reach the truth of the story by integrating the meaning of the two words.

© جميع الحقوق محفوظة لجامعة جرش 2021.

* أستاذ مشارك، كلية الدعوة وأصول الدين، جامعة العلوم الإسلامية العالمية، الأردن. Email: yasemower@yahoo.com

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبد الله ورسوله وصفيه من خلقه وحبيبه، اللهم صل وسلم وبارك عليه، وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

أما بعد:

فإن أكثر ما يورد الإنسان المهالك، ويتسبب في إيقاعه في أعتى الكوارث لسانه، فمن صان لسانه، وحفظ سمعه، أمن من مخاطر الغيبة من ناحية، كذا أمن من اتهام الآخرين بما ليس فيهم من ناحية أخرى؛ لذا نرى القرآن الكريم يدعوا إلى التثبت والتبين من كل خبر، ومن كل ظاهرة وحدث، بل من كل حركة قبل الحكم عليها.

أسباب اختيار البحث:

- 1- عدم وجود دراسة مستوفاه حول هذه الدراسة - فيما أعلم - فأحبيت أن أجمع شتات هذه الموضوع في دراسة مستقلة.
- 2- الحاجة إلى تقوية العلاقات الإنسانية وإقامتها على أساس من الاحترام المتبادل ينبثق منه الثقة بين أفراد المجتمع، بعيداً عن الاندفاع الطائش الذي يؤدي إلى المهالك.
- 3- إلقاء الضوء على منهج القرآن الكريم في هذه القضية المهمة، وكيف عالجها بترياق ناجع.
- 4- بيان مدى الإعجاز القرآني إذ استخدم كلمة بصورة واحدة - رسم واحد - اختلف لفظها، وتكامل معناها.

حدود البحث:

ثلاثة مواضع في القرآن الكريم في آيتين مباركتين.

مشكلة البحث:

تكمن مشكلة الدراسة في الإجابة عن سؤال رئيس، وأسئلة فرعية.

السؤال الرئيس:

تكمن مشكلة هذه الدراسة في وجود كلمة جاءت في الكتاب العزيز برسم واحد، ونطقت بلفظين مختلفين كل لفظ دل على معنى يختلف عن المعنى الآخر من جهة، وفي نفس الوقت يطلبه ويدعوه من جهة أخرى ليكمل كل لفظ اللفظ الآخر من ناحية المعنى.

ويتفرع من هذا السؤال الأسئلة الآتية:

- 1- لِمَا استعمل القرآن لفظي التبين والتثبت في الآيتين الكريمتين؛ لبيان الحقيقة كاملة دون غيرها.
- 2 - لِمَا لم تأتِ الكلمتان - فتبينوا، فتثبتوا - منفصلتان في الآيتين الكريمتين، أو في غيرهما.
- 3 - أبلفظان يحملان دلالتين مختلفين، ومتقاربين في الوقت ذاته يمكن أن يؤديان إلى بيان حقيقة الخبر وصدقه.

أهداف البحث:

- 1- الوقوف على أهمية تبين الخبر الصحيح، وأثار التثبت في حياة المسلم، والمجتمع.
- 2- بيان دقة القرآن الكريمة - باختيار كلمتين برسم واحد - وعظمتها في الوقت ذاته؛ بحثاً أتباعه - القرآن - على وجوب بيان الحقيقة والتثبت منها.
- 3- فهم معاني ومدلولات هذه الكلمة التي جاءت بلفظين مختلفين حوت معنيين متكاملين دلنا على وجوب بيان الحقيقة والتثبت من الخبر؛ مما يؤدي حتماً إلى إكمال الصورة الحقيقية لدى الحكم.

منهج البحث:

اقتضت طبيعة البحث، أن يجمع الباحث بين المنهج الاستقرائي من ناحية الذي يقوم على التنوع والاستقراء للمادة العلمية في مظانها، والمنهج التحليلي بشرح وتفسير وتحليل المادة المستقرأة من ناحية أخرى.

خطة البحث:

اقتضت طبيعة البحث أن يتألف من مبحثين يتقدمهما مقدمه، ينتهيان بخاتمة.

أما المقدمة فتناول الباحث فيها: أسباب اختيار البحث، حدود البحث، مشكلة البحث، أهداف البحث، منهج البحث، وخطة البحث.

المبحث الأول: معنى التبين والتثبت، والفرق بينهما.

المطلب الأول: المعنى اللغوي والاصطلاحي للتبين والتثبت.

الفرع الأول: المعنى اللغوي والاصطلاحي للتبين.

أ - المعنى اللغوي للتبين.

ب - المعنى الاصطلاحي للتبين.

الفرع الثاني: المعنى اللغوي والاصطلاحي للثبث.

أ - المعنى اللغوي للثبث.

ب - المعنى الاصطلاحي للثبث.

المطلب الثاني: القراءتان المتواترتان في الآيتين الكريمتين، والمستفاد منهما.

الفرع الأول: القراءتان المتواترتان في الآيتين الكريمتين.

الفرع الثاني: المستفاد من القراءتين المتواترتين.

المطلب الثالث: سبب نزول الآيتين الكريمتين.

الفرع الأول: سبب نزول قوله تعالى: *مِآيَاتِهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَىٰ إِلَيْكُمْ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَصَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنْ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا* [النساء: 94].

الفرع الثاني: سبب نزول قوله تعالى: *مِآيَاتِهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهْلَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ* [الحجرات: 6].

المطلب الرابع: الفرق بين التبين، والثبث.

المبحث الثاني: أهمية بيان حقيقة الخبر، والثبث منه، وثمرته.

المطلب الأول: الأدلة من الكتاب والسنة.

الفرع الأول: من أدلة الكتاب العزيز على وجوب التبين والثبث من الخبر.

الفرع الثاني: من أدلة السنة المطهرة على وجوب التبين والثبث من الخبر.

المطلب الثاني: أهمية الثبث من الأمر وبيان حقيقته.

المطلب الثالث: نماذج قرآنية⁽¹⁾ يدلان على وجوب بيان الحقيقة والثبث منها.

الفرع الأول: نبي الله داود وحكمه لأحد الخصمين.

الفرع الثاني: حادثة الإفك، وآخر الدواء الكي.

المطلب الرابع: ثمرة بيان الخبر الصحيح والثبث منه.

المبحث الأول: معنى التبيين والتثبيت والفرق بينهما.

المطلب الأول: المعنى اللغوي والاصطلاحي للتبيين والتثبيت:

الفرع الأول: المعنى اللغوي والاصطلاحي للتبيين.

أ - المعنى اللغوي للتبيين.

البيان: الفصاحة واللسن، وفلان أَيْنُ من فلان، أي أفصح منه وأوضح كلاماً، والبيان: ما يتبين به الشئ من الدلالة وغيرها، ومنه: بان الشئ بَيَاناً: اتَّضَحَ فهو بَيِّنٌ، ويقال: بان الحق بيبين بيانا، فهو: بائن، وأبان يبين إبانه، فهو مبين، ومنه قوله تعالى: **وَأَلْكَتَبِ الْمُبِينِ** [الزخرف:2، الدخان:2] أي: الذي أبان طرق الهدى من طرق الضلالة وأبان كل ما تحتاج إليه الأمة، ويقال: تبينت الأمر أي تأملته وتوسمته، والبيان إظهار المقصود بأبلغ لفظ، وأصله الكشف والظهور،

والتبيين: الإيضاح، والوضوح، واستبان الشئ: وضح، واستبينته أنا: عرفته⁽²⁾.

ب - المعنى الاصطلاحي للتبيين.

1 - التبيين: علم يحصل بعد الالتباس⁽³⁾، أو هو مرتبة من مراتب وصول العلم يراد بها طلب الحقيقة بعد التباسها، لذا يقول الكفوي: "علم أن مراتب وصول العلم إلى النفس: الشعور ثم الإدراك ثم الحفظ ثم التذكر ثم الذكر ثم الرأي، وهو: استحضار المقدمات وإزالة الخاطر فيها، ثم التبيين: وهو علم يحصل بعد التباس، ثم استبصار، وهو العلم بعد التأمل....⁽⁴⁾"

الفرع الثاني: المعنى اللغوي والاصطلاحي للتثبيت.

أ - المعنى اللغوي للتثبيت:

التثبيت مأخوذ من الفعل ثَبَّتَ، ويطلق في اللغة على عدة معاني:

- 1 - التأني أو التريث وعدم الاستعجال، تقول: ثَبَّتَ في الأمر والرأي، واستثبتت: تأنى ولم يعجل، واستثبتت في أمره: إذا شاور وفحص عنه⁽⁵⁾.
- 2 - طلب ما يكون به الثبات على الأمر، أي: لزومه وعدم التحول عنه أو تجاوزه إلى غيره، أو هو طلب الدليل المَوْصِلِ إلى الثبات على الأمر⁽⁶⁾.

3 - التأكد على حقيقة ما يعين على الثبات، أو فحص الدليل الموصل إلى الثبات في الأمر، تقول أثبت الأمر صحه وحققه، وأثبت الكتاب سجله، وأثبت الكتاب أقام حُجته، وأثبت الشئ عرفه حق المعرفة⁽⁷⁾.

ب - المعنى الاصطلاحي للتثبت:

يمكن تعريف التثبت بأنه التأني وعدم التسرع في كل الاحوال التي يقع فيها للإنسان نوع اشتباه حتى يتضح له الأمر، ويتبين الرشد والصواب والحقيقة، مع إفراغ الجهد والوسع؛ لمعرفة حقيقة الحال المراد⁽⁸⁾.

المطلب الثاني: القراءتان في الآيتين الكريمتين، والمفاد منهما.

الفرع الأول: القراءتان في الآيتين الكريمتين.

قال ابن الجزري: (واختلفوا) في: فتبينوا الموضوعين في قوله تعالى: **مَيَّأَيْهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلْمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَصَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنْ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا** [النساء: 94]، وفي الحجرات في قوله تعالى: **مَيَّأَيْهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهْلَةٍ فَتُصْحَبُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ** [الحجرات: 6].

فقرأ حمزة والكسائي وخلف في الثلاثة فتثبتوا من التثبت، وقرأ الباقون في الثلاثة فتبينوا من التبين⁽⁹⁾.

فالقراءتان متواترتان موافقتان للرسم العثماني، فنقط المصاحف وشكلها كان بعد زمن جمع عثمان لكتاب الله العزيز إذ كان خالياً منهما⁽¹⁰⁾.

الفرع الثاني: المفاد من القراءتين المتواترتين.

وفي هذه القاعدة القرآنية دلالات منها:

1 - أن خبر العدل مقبول غير مردود، اللهم إلا إن لاحظت قرائن تدل على وهمه وعدم ضبطه فإنه يرد⁽¹¹⁾.

2 - أن الله سبحانه لم يأمر بردّ خبر الفاسق وتكذيبه ورد شهادته جملةً، وإنما أمر بالتبين، فإن قامت القرائن والأدلة على صدقه عمل بدليل الصدق⁽¹²⁾.

3 - تضمنت الآية الكريمة نم التسرع وإذاعة الأخبار التي تؤدي إلى إيقاع الفساد بالفرد أو المجتمع لذا قال تعالى: {وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَدَّعَوْا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ} [النساء: 83]، وقال تعالى: {بَلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِيطُوا بِعِلْمِهِ} [يونس: 39]⁽¹³⁾.

4 - أنه - سبحانه - علل هذا الأدب - التثبت والتبين - بقوله: { أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصِحُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ} ما يوحي بخطورة التعجل في تلقي الأخبار عن كل أحد، خصوصاً إذا ترتب على تصديق الخبر الطعن في أحد الناس بغير بينة أو دليل⁽¹⁴⁾.

المطلب الثالث: سبب نزول الآيتين الكريميتين.

الفرع الأول: سبب نزول قوله تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَصَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِّن قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [النساء: 94].

1 - عن ابن عباس، قال: "لحق المسلمون رجلاً في غنيمة له، فقال: السلام عليكم، فقتلوه وأخذوا غنيمة. فنزلت هذه الآية: وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَصَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا أَي تُلْكُ الْغَنِيمَةَ"⁽¹⁵⁾.

2 - عن ابن عباس أيضاً قال: "مر رجل من بني سليم على نفر من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - وهو يسوق غنماً له، فسلم عليهم، فقالوا: ما سلم عليكم إلا ليتعود منكم، فعمدوا إليه فقتلوه وأخذوا غنمه، فأتوا بها النبي - صلى الله عليه وسلم - فأنزل الله عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ إلى آخر الآية"⁽¹⁶⁾.

3 - وعن أسامة بن زيد بن حارثة يحدث قال: "بعثنا النبي - صلى الله عليه وسلم - إلى الحرقة من جهينة، فصحبنا القوم فهزمناهم قال: ولحقت أنا ورجل من الأنصار رجلاً منهم، فلما غشيناها قال: لا إله إلا الله، قال: فكف عنه الأنصار فطعنته برمحي فقتلته، فلما قدمنا بلغ ذلك النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: يا أسامة أقتلته بعدما قال لا إله إلا الله؟ قلت: يا رسول الله إنما كان متعوذاً، قال: أقتلته بعدما قال لا إله إلا الله؟ قال: ما زال يكررها علي حتى تمنيت أني لم أكن أسلمت قبل ذلك اليوم"⁽¹⁷⁾.

الفرع الثاني: سبب نزول قوله تعالى:

﴿يَأْيُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَلَةٍ فَتُصْحِرُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ [الحجرات: 6].

1 - بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الوليد بن عقبة إلى الحارث ليقبض ما كان عنده مما جمع من الزكاة، فلما أن سار الوليد حتى بلغ بعض الطريق فرق؛ فرجع فأتى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وقال: يا رسول الله، إن الحارث منعني الزكاة، وأراد قتلي، فضرب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - البعث إلى الحارث، فأقبل الحارث بأصحابه إذ استقبل البعث وفصل من المدينة، لقيهم الحارث، فقالوا: هذا الحارث، فلما غشيهم، قال لهم: إلى من بعثتم؟ قالوا: إليك، قال: ولم؟ قالوا: إن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان بعث إليك الوليد بن عقبة، فزعم أنك منعت الزكاة، وأردت قتله قال: لا، والذي بعث محمداً بالحق، ما رأيته بته، ولا أتاني فلما دخل الحارث على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "منعت الزكاة، وأردت قتل رسولي؟" قال: لا، والذي بعثك بالحق ما رأيته، ولا أتاني، وما أقبلت إلا حين احتبس علي رسول رسول الله - صلى الله عليه وسلم - خشيت أن تكون كانت سخطة من الله - عز وجل - ورسوله. قال: فنزلت الحجرات ﴿يَأْيُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَلَةٍ فَتُصْحِرُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ [الحجرات: 6] (18).

المطلب الرابع: المطلب الرابع: الفرق بين التبين، والتثبت.

قال أبو منصور: التثبت والتبين بمعنى واحد، وقال الفراء: تقول العرب للرجل: لا تعجل بإقامة حتى تتبين، وحتى تتثبت (19).

وقوله: ﴿وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْءَانِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضَىٰ إِلَيْكَ وَحْيُهُ﴾ [طه: 114] فحث على التثبت في السماع، وعلى ترك الاستعجال في تلقيه وتلقته (20).

ويقال رجل ثبت أي: ثابت القلب، واستعمله العلماء الحائزون أحوال الرواة ونقله الأحاديث في الحافظ الذاكر لما حدث به الضابط له الذي لا تدخله شبهة في ذلك ولا تشكك فيه فيقولون هو: ثقة ثبت (21)، وما كان ثابتاً كان قريب المعرفة، ويرى بعض اللغويين أنه لا يقال للخبر نبأ حتى يكون ذا فائدة عظيمة، ويكون معنى الآية: ﴿إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ﴾ [الحجرات: 6] عظيم، له نتائج عظيمة، فلا تقبلوه بادئ الأمر، بل توقفوا فيه، وتثبتوا، حتى تأمنوا العاقبة.

والتعبير بكلمة (إن) التي هي (لشك) للإشارة إلى أن الغالب في المؤمن أن يكون يقظاً، يعرف مداخل الأمور، وما يترتب عليها، وأن يكون هذا شأن المؤمنين فلا يجيئهم كاذب يكذب عليهم، وإن وقع ذلك يكون على ندرة وقلّة⁽²²⁾.

- أفادت قراءة حمزة، والكسائي وجوب التثبت على القاضي العادل، وهو معنى يغلب في التحقق من الذوات والشخوص والأعيان، وفي ذلك تقرير لجانب مهم من أصول التقاضي؛ إذ ينبغي التحقق من شخصية المتخاصمين، ومداركهم العقلية والاجتماعية، وصلاحياتهم للأهلية والتزام التكليف.

- كما دلت قراءة الباقرين على وجوب التحقق من الأحداث والوقائع، لئلا يأخذ القاضي أحداً بجريرة أحد، وهو ما دلت له قراءة فتيينوا.

فالقراءة الأولى - فتيينوا - طالبت بالتبين المطلق، والأخرى بينت طريق التبيين، وهو التثبت بتحري الإثبات، فإن لم يكن طرق الإثبات، ولا دليل على القول؛ فإنه يرد الكلام، ولا يتمسك بما قيل متظنناً فيها من غير دليل، وكلتا القراءتين مروية بسند متواتر لا مجال للريب فيه، فكانت إحدى القراءتين مفسرة للأخرى⁽²³⁾.

والمراد: ب(فتيّنوا) التحقق التعرف والتفحص من الخبر حتى يكون الإنسان على بصيرة من أمره، ومن التثبت: الأناة وعدم العجلة، والتبصر في الأمر الواقع والخبر الوارد، حتى يتضح ويظهر⁽²⁴⁾.

والمعنى إن جاءكم فاسق بنبأ عظيم له نتائج خطيرة، فلا تقبلوا قوله حتى تتثبتوا وتحققوا من صدقه؛ لتأمنوا العاقبة، ولا تصيبوا قوماً ظلماً، فيصيبكم الغم والهم الدائم، فالنون والبدال والميم في تقاليبها لا تنفك عن معنى الدوام كما في قولهم: أدمن في الشرب، ومدن أي أقام ومنه المدينة⁽²⁵⁾.

القراءتان: تأمرن عموم المؤمنين حين يسمعون خبراً أن يتحققوا بأمرين: الأول: التثبت من صحة الخبر. الثاني: التبين من حقيقته.

- والتثبت أفسح للمأمور من التبين لأن كل من أراد أن يتثبت قدر على ذلك، وليس كل من أراد أن يتبين قدر على ذلك؛ لأنه قد يتثبت ولا يتبين له ما أراد بيانه، من هذا يتضح أن التبين أعم من التثبت، لأن التبين فيه معنى التثبت، وليس كل من تثبت في أمر تبينه⁽²⁶⁾.

- لذا قد يثبت الخبر، ولكن لا يُدرى ما وجه حقيقته.

ولكي نوضح هذا الفرق نضرب مثلاً بما وقع لسيدنا النبي - صلى الله عليه وسلم - حين خرج من مسجده؛ ليوصل زوجته صفيّة رضي الله عنها إلى بيتها، فراه رجلاً، فأسرع المسير فقال: على رسلكما إنها صفيّة...⁽²⁷⁾.

فلو قال أحدهما أنه رأى النبي - صلى الله عليه وسلم - يمشي مع امرأة في سواد الليل لكان صادقاً، لكنه لم يتيين حقيقة الأمر، وهذا هو التبين.

- وقد يرى أحدنا شخصاً دخل بيته، والناس متجهون إلى المساجد لأداء صلاتهم. فلو قيل: إن فلاناً دخل بيته والصلاة قد أقيمت، لكان ذلك القول صواباً، لكن هل تبين سبب ذلك؟ وما يدرية؟ فقد يكون الرجل قدم لتوه من سفر، وقد جمع تلك الصلاة جمع تقديم فلا تجب عليه هذه الصلاة، أو غير ذلك من الأعدار.

- وَالِاسْتِبَانَةُ التَّعْرِفُ وَالنَّفْحُصُ لِيُعْلَمَ، وَالتَّثَبُّتُ وَالِاسْتِبْتَابَاتُ التَّانِي وَالْتَأَمُّلُ لِيُظْهَرَ⁽²⁸⁾.

المبحث الثاني: أهمية بيان حقيقة الخبر، والتثبت منه، وثمرته.

المطلب الأول: الأدلة من الكتاب والسنة.

الفرع الأول: من أدلة الكتاب العزيز على أهمية وجوب التبين والتثبت من الخبر.

1 - قوله تعالى: ' إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُم بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ [النور: 15] ' إذ نم الله تعالى المسارعين في نقل الأخبار الكاذبة ومنها حادثة الإفك.

2 - وتأكيدها لأهمية التثبت، وزيادة في الحرص على عدم ذبوع الإشاعات والأكاذيب في المجتمع، فقد أمرت الشريعة الإسلامية المؤمنين بالإعراض عن جميع أنواع اللغو بأية صفة كانت وهيئة إذ هي من أعمال الجهل المنهي عنها، في قوله تعالى: ' وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ وَقَالُوا لَنَا أَعْمَلُنَا وَلَكُمْ أَعْمَلُكُمْ سَلَّمْ عَلَيْكُمْ لَا نَبْتَغِي الْجَاهِلِينَ [القصص: 55] ' وقال تعالى: ' قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ① الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ ② وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ [المؤمنون: 1: 3] '، فقد بينت الآيات أن التثبت والإعراض عن لغو الكلام سبب من أسباب الفلاح، وأن هذه صفة ملازمة للمؤمنين؛ ولأجل ذلك حذر الشارع أشد التحذير من نقل الشخص لكل ما يسمعه، أما إذا تناقل الناس الإشاعات بدون تثبت فقد تهلك الأخبار الكاذبة خصوصاً إذا كان العدو من ورائها، لذا دعا الله - تعالى - إلى

التثبت وعدم الجري وراء الإشاعة كما قال تعالى: 7 8 ' وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوْ
الْخَوْفِ أَدَّعَوْا بِهٖءِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ
يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا
قَلِيلًا [النساء: 83]، وقوله تعالى: ' لَوْ خَرَجُوا فِيكُمْ مَا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا
وَلَا وَضَعُوا خِلاَكُمْ يَبْغُونَكُمُ الْفِتْنَةَ وَفِيكُمْ سَمَّاعُونَ لَهُمُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ
بِالظَّالِمِينَ [التوبة: 47] (29).

3 - أخبر سبحانه أن الإنسان مسؤول أمام الله - عز وجل - ومحاسب عن كل صغير وجليل
فقال: ' وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ
مَسْئُولًا ﴿٣٦﴾ [الإسراء: 36]

قال البيضاوي: ولا تقف ولا تتبع.... ما ليس لك به علم ما لم يتعلق به علمك تقليداً أو
رجماً بالغيب (30).

وقال الشنقيطي: نهى - جل وعلا - في هذه الآية الكريمة عن اتباع الإنسان ما ليس له به
علم، ويشمل ذلك قوله: رأيت، ولم ير، وسمعت، ولم يسمع، وعلمت، ولم يعلم، ويدخل فيه كل
قول بلا علم، وأن يعمل الإنسان بما لا يعلم، وقد أشار - جل وعلا - إلى هذا المعنى في آيات
أخرى كقوله تعالى: ' إِنَّمَا يَأْمُرُكُم بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ '
[البقرة: 169].

الفرع الثاني: من أدلة السنة على أهمية وجوب التبين والتثبت من الخبر.

- 1 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: " كَفَى بِالْمَرْءِ كَذِبًا أَنْ يُحَدِّثَ
بِكُلِّ مَا سَمِعَ " (31).
- 2 - وقال النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: " إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ، لَا يَلْقَى لَهَا
بَالًا، يَرْفَعُهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَاتٍ، وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ، لَا يَلْقَى لَهَا بَالًا، يَهْوِي
بِهَا فِي جَهَنَّمَ " (32).
- 3 - وقال رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: " إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ، مَا يَتَّبِعُ فِيهَا، يَزِلُّ بِهَا
فِي النَّارِ أَبْعَدَ مِمَّا بَيْنَ الْمَشْرِقِ " (33).

ففي قوله: "ما يتبين فيها" بيان أنه لا يتثبت من الخبر، ولا ما يدور حوله من معطيات ربما تُكذَّب هذا الخبر، فيكون أحد الكاذبين؛ لأنه استعجال دون تبيين وتروي في الكلام؛ ولذلك قال ابن حجر - رحمه الله -: "لا يتطلب معناها، أي لا يثبتها بفكره، ولا يتأملها حتى يتثبت فيها فلا يقولها إلا إن ظهرت المصلحة في القول"⁽³⁴⁾.

4 - وتظهر أهمية التثبت في حث النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - على الثاني في الأمور كلها، فقال: "التاني من الله، والعجلة من الشيطان"⁽³⁵⁾.

فقوله: "التان من الله" أي مما يرضاه، وأمر به، ويوفق إليه، ويثيب عليه "والعجلة من الشيطان" أي هو الحامل عليها بوسوسته؛ لأن العجلة تمنع من التثبت والنظر في العواقب"⁽³⁶⁾.

المطلب الثاني: أهمية التثبت من الأمر وبيان حقيقته.

إن التثبت من الخبر وبيان كنهه وحقيقته له أهمية عظمى في حياة الناس، فعندما يبني الإنسان تصورات، ويصدر أحكامه على أساس من العلم، وليس من الظن والتخريص فإن ذلك يحميه من الوقوع في ظلم الناس، واتهامهم في أعراضهم وأموالهم...⁽³⁷⁾.

- لذا قال السعدي: من الآداب التي على أولي الألباب، التأدب بها واستعمالها، وهو أنه إذا أخبرهم فاسق بخبر أن يتثبتوا في خبره، ولا يأخذوه مجرداً، فإن في ذلك خطراً كبيراً، ووقوعاً في الإثم، فإن خبره إذا جعل بمنزلة خبر الصادق العدل، حكم بموجب ذلك ومقتضاه، فحصل من تلف النفوس والأموال، بغير حق، بسبب ذلك الخبر ما يكون سبباً للندامة⁽³⁸⁾.

والتثبت في سماع الأخبار وتمحيصها ونقلها وإذاعتها، والبناء عليها أصل كبير نافع قال تعالى: ﴿يَأْيُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهْلَةٍ فَتُصِحُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَدِمِينَ﴾ [الحجرات: 6] فأمر بالتثبت وأخبر بالأضرار المترتبة على عدم التثبت، وأن من تثبت لم يندم، وأشار إلى الميزان في ذلك في قوله: ﴿أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهْلَةٍ فَتُصِحُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَدِمِينَ﴾ فمن تحقق وعلم كيف يسمع، وكيف ينقل وكيف يعمل، فهو الحازم المصيب، ومن كان غير ذلك فهو الأحمق الطائش الذي ماله الندامة.

- ويبين ابن عاشور اختصاص الفاسق بنقل الأخبار التي تؤدي للإيقاع بين الناس فيقول:

"وإنما كان الفاسق معرضاً لخبره للريبة والاختلاق لأن الفاسق ضعيف الوازع الديني في نفسه، وضعف الوازع يجرئه على الاستخفاف بالمحذور وبما يخبر به في شهادة أو خبر يترتب عليهما إضرار بالغير أو بالصالح العام"⁽³⁹⁾.

وقال ابن الجوزي: "ما اعتمد أحد أمراً إذا هم بشيء مثل التثبت؛ فإنه متى عمل بواقعة من غير تأمل للعواقب، كان الغالب عليه الندم، ولهذا أمر بالمشاورة؛ لأن الإنسان بالتثبت يطول تفكره، فتعرض على نفسه الأحوال، وكأنه شاور.... فالله الله التثبت في كل الأمور، والنظر في عواقبها⁽⁴⁰⁾."

- المشاهد والواقع أن عدم التثبت وعدم التأني يؤديان إلى كثير من الأضرار والمفاسد، فقد يسمع الإنسان خبراً، أو يقرأ نبأ في صحيفة، أو مجلة، فيسارع بتصديقه، ويعادي ويصادق... ثم يظهر أنه كان مكدوباً، أو محرفاً، أو مزوراً، أو مبالغاً فيه، أو مراداً به غير ما فهمه الإنسان، ومن هنا يكتوي المتسرع بلهب الندم والحسرة بسبب استعجاله وعدم تثبته⁽⁴¹⁾.

النتيجة: يجب على كل مسلم بل على كل عاقل أن يتثبت من كل الأخبار والأحداث قبل الحكم عليها، وخصوصاً المهم منهم، فهي: دعوة القرآن الكريم ومنهج الإسلام، فتلقف الأخبار بغير تبين وتروي قد يحيلنا إلى غير مقاصدها، وينتج عنها بعد ذلك خطر عظيم، والاستماع إلى الكذب لا يجوز؛ ومداومة الاستماع إليه مدعاة لتصديقه وترديده وترويجه بين الناس، وقد يلتقط بعض السامعين الأحاديث الكاذبة، ويرويها دون أن يبين حقيقتها، فيأخذها غيره ويرويها على أنها أحاديث صادقة وحقائق واقعة، وقد يؤدي الاستماع إلى الباطل والأكاذيب إلى استقرارها أو استقرار شيء منها في النفس ولو بدون قصد.

المطلب الثالث: نماذج قرآنية⁽⁴²⁾ يدلان على وجوب بيان الحقيقة والتثبت منها.

الفرع الأول: نبي الله داود وحكمه لأحد الخصمين.

7 8 * وَهَلْ أَتَاكَ نَبُؤُا الْخَصْمِ إِذْ تَسَوَّرُوا الْمِحْرَابَ ﴿١٠﴾ إِذْ دَخَلُوا عَلَى دَاوُدَ فَفَزِعَ مِنْهُمْ قَالُوا لَا تَخَفْ خَصْمَانِ بَغَى بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ فَاحْكُم بَيْنَنَا بِالْحَقِّ وَلَا تُشْطِطْ وَاهْدِنَا إِلَى سَوَاءِ الصِّرَاطِ ﴿١١﴾ إِنَّ هَذَا أَخِي لَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَعْجَةً وَلِيَ نَعْجَةٌ وَاحِدَةٌ فَقَالَ أَهْلِينِيهَا وَعَزَّنِي فِي الْخِطَابِ ﴿١٢﴾ قَالَ لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَعْجِكَ إِلَى نِعَاجِهِ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الْخُلَاطَاءِ لَيَبْغِي بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَقَلِيلٌ مَّا هُمْ وَظَنَّ دَاوُدُ أَنَّمَا فَتَنَّاهُ فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ وَحَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ ﴿١٣﴾ فَغَفَرْنَا لَهُ ذَلِكَ وَإِنَّ لَهُ عِنْدَنَا لَزُلْفَىٰ وَحَسَنَ مَّعَاقِبِ ﴿١٤﴾ يَدَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَصِلُونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ يَمَّا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ [ص: 26:21].

وبيان هذه القصة "أن داود - على نبينا وعليه الصلاة والسلام - النبي المَلِك، كان يخصص بعض وقته للتصرف في شؤون المَلِك، وللقضاء بين الناس، ويخصص البعض الآخر للخلوة والعبادة مرتلاً للزبور مسبحاً خاضعاً خاشعاً لله - تعالى - في محرابه الذي خصصه لهذا الغرض فلا يدخل عليه أحد حتى يخرج هو إلى الناس، وفي ذات يوم فوجئ بشخصين يتسوران المحراب المغلق عليه، فأصابه الفزع منهما، فما يتسور المحراب هكذا مؤمن ولا أمين؛ فبادرا يطمئنانه فقالا: لَا نَخَفُ خَصْمَانِ بَعِيٍّ بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ فَأَحْكُم بَيْنَنَا بِالْحَقِّ وَجئنا للتقاضي أمامك فَأَحْكُم بَيْنَنَا بِالْحَقِّ وَلَا تُشْطِطْ وَأَهْدِنَا إِلَى سَوَاءِ الصِّرَاطِ فبادر أحدهما فعرض خصومته فقال: إِنَّ هَذَا أَحَى لَهُمُ تَسَعٌ وَيَسْعُونَ نَجَّةً وَوَيْ نَجَّةً وَحِدَةٌ فَقَالَ أَكْفَلْنِيهَا أَي: اجعلها لي وفي ملكي وكفالتني وعزّرتني في الحُطَابِ ً وأراد بالخطاب: مخاطبة المحاج المجادل، فإذا خاطبني شدد علي في القول وأغلظ، وهو أيضاً: إِنْ تَكَلَّمْ كَانَ أَفْصَحَ مِنِّي، وَإِنْ حَارَبَ كَانَ أَبْطَشَ مِنِّي⁽⁴³⁾.

والقضية: - كما عرضها أحد الخصمين - تحمل ظلماً صارخاً مثيراً لكل مؤمن بل لكل إنسان لا يحتمل التأويل، خصوصاً أن الخصم الآخر لم يُنرَ سريعا ولم يبادر بتكذب الأول.

ومن ثم اندفع داود - على نبينا وعليه الصلاة والسلام - يقضي على إثر سماعه لهذه المظلمة الصارخة، ولم يوجه إلى الخصم الآخر حديثاً، ولم يطلب منه بىانا، ولم يسمع له حجة، وبادر للحكم في قضية الخصمين فقال: 'قَالَ لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَجَّتِكَ إِلَى نِعَاجِهِ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الْخُلَطَاءِ لِيَبْغِيَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَقَلِيلٌ مَّا هُمْ ۗ أَي: الأقوياء المخالطين بعضهم لبعض، ويبدو أن الرجلين اختفيا عن المشهد، قال ابن عطية: " ولا خلاف بين أهل التأويل أنهما كانا من الملائكة بعثهما الله ضرباً مثل لداود عليه السلام"⁽⁴⁴⁾؛ جاء للامتحان امتحان النبي المَلِك الذي ولاه الله أمر الناس؛ ليقضي بينهم بالحق والعدل؛ بعد أن يتبين الحق ويتثبت منه قبل إصدار الحكم وَظَنَّ دَاوُدُ أَنَّمَا فَتَنَّه ۗ أَي: "علم داود أنما ابتليناه"⁽⁴⁵⁾، " لذا لما شعر وفهم المراد، خر وأناب واستغفر"⁽⁴⁶⁾، وقد اختارا - الرجلان - أن يعرضوا عليه القضية في صورة صارخة مثيرة للنفس، ولكن القاضي عليه ألا يستثار، وألا يتعجل، ولا يأخذ بقول أحد الخصمين قبل أن يمنح الخصم الآخر فرصة للإدلاء بقوله وحجته، فقد تتغير وجه المسألة كلها، أو بعضها، وتتكشف الحقيقة ولا يكون المعروض الأول ألا نوعاً من الخداع الكاذب، أو يكون - المعروض الأول - حقيقة مبتورة الأجزاء"⁽⁴⁷⁾.

من الدروس المفادة من هذه القصة ما يلي:

أولاً: الأصل في القضاء أن يسمع القاضي من الطرفين جميعاً فلا يسمع من أحد المتخاصمين دون الآخر، وعليه أن يترك للطرفين جميعاً الوقت والفرصة للتحديث مهما بدت القضية محسومة من الطرح الأول لأحد المتخاصمين، إذ لم يسمع داود الطرف الآخر، وتسرع بالحكم⁽⁴⁸⁾.

ثانياً: لو سكت المدعى عليه عما ادعاه المدعي فيجب على القاضي أن يستنطق المدعى عليه، وألا يعتبر سكوت المدعى عليه إقرار بما قاله المدعي؛ لذا كان على داود - على نبينا وعليه الصلاة والسلام - أن يستنطق المدعى عليه قبل اصدار الحكم⁽⁴⁹⁾.

ثالثاً: من قواعد الحكم الأساسية التثبت والعدل في الأحكام، ومن مقتضيات ذلك ألا يحكم القاضي في الدعوى إلا بعد أن ترفع إليه، وألا يميل مع أحد الخصمين لقربة أو صداقة أو محبة، أو بغض للآخر؛ فإن ذلك يخرج عن الحق والعدل *يَدَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ حَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَأَحْكُمُ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ* [ص:26]⁽⁵⁰⁾.

رابعاً: القاضي العدل لا بد أن يُمَرَّن نفسه ألا يتأثر، ولا يثار بعرض أحد المتخاصمين لقضيته، بل يجب عليها أن يكون متزناً هادئ النفس عقلاً وأنها يكون هذا ديدنه، فقد استثار داود - على نبينا وعليه الصلاة والسلام - بعرض الخصم الأول للقضية ووقع في المحذور - الاستثارة -.

خامساً: التأني في إصدار الأحكام فلا ينبغي للقاضي مهما كانت القضية بظاهرها بينة أن يتسرع فيصدر الحكم، بل يجب عليه أن يتريث حتى تظهر القضية أمامه كاملة المعالم، ولا مانع أن يستشير من يشاء من أهل الخبرة، وما إلى ذلك قبل الحكم⁽⁵¹⁾.

سادساً: سرعة التقاضي بين المتخاصمين فلم تمنع داود عبادته من إصدار الحكم بين المتخاصمين، لذا يقال دائماً إن بطأ التقاضي نوع من أنواع الظلم، نعم يجب أن نتبين الحقيقة ونتثبت منها، وفي نفس الوقت أن يكون هذا التبين، وهذا التثبت بالسرعة الممكنة، إذ قد يموت صاحب الحق في دهاليز القضايا المؤجلة سنوات في غياهب المحاكم.

سابعاً: الحُكْم لا يكون إلا بعد استفتاء القضية كاملة.

الظاهر من هذه القضية أن داود - على نبينا وعليه الصلاة والسلام - سمع قول المُتَظَلِّم من الخِصْمَيْن وهو المدعي، ولم يسأل داود - على نبينا وعليه الصلاة والسلام - المدعى عليه عما ادعاه المدعي، وهل يُقَرُّ المدعى عليه بدعو المدعي أم لا؟ وهل عنده ما يدفع عنه هذه الدعوة أم لا؟.

الفرع الثاني: حادثة الإفك، وآخر الدواء الكي.

جعل الباحث هذه القضية في الفرع الثاني لهذا المطلب، وإن كانت أخطر وأشد إيلاماً على كل مسلم يؤمن بالله ورسوله - صلى الله عليه وسلم - إذ أظهرت - حادثة الإفك - بجلاء خطورة الإشاعات من جهة، والتسرع في الحكم دون بيان صدق الواقعة، والتثبت من وقوعها من عدمها من جهة أخرى.

فقد افترى عبد الله بن أبي على عرض رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فرمي أحب نسائه إلى قلبه، وبنت أحب أصحابه إليه بالإفك، واتهم صحابياً كريماً بهذه التهمة النكراء، وماجت المدينة شهراً كاملاً بالفتنة، وانتقل الحديث من لسان إلى لسان ومن بيت إلى بيت، حتى وصل خبره إلى الرسول - صلى الله عليه وسلم - وعلم به أبو بكر الصديق ثم عرفته أم المؤمنين عائشة، وهذه الحادثة وردت في القرآن في قوله تعالى: **إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنْكُمْ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم بَلْ هُوَ خَبِيرٌ لَّكُم لِكُلِّ أَمْرٍ مِّنْهُمْ مَا أَكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ خَبَرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُّبِينٌ ﴿١٢﴾** **لَوْلَا جَاءَهُ عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ ﴿١٣﴾** **وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِي مَا أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٤﴾** **إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِالسَّتْرِ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُم بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّئًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ ﴿١٥﴾** **وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ ﴿١٦﴾** **يَعْظُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ ﴿١٧﴾** **وَيُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١٨﴾** **إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ ءَامَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿١٩﴾** **وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ وَأَنَّ اللَّهَ رءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٠﴾** * **يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّبِعُوا خُطُوتِ الشَّيْطَانِ وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُوتِ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ**

يَا فَحْشَاءَ وَالْمُنْكَرِ وَلَا فَضْلَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢١﴾ وَلَا يَأْتِلُ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولَى الْقُرْبَى وَالْمَسْكِينِ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَيَعْتَفُوا وَيَصْفَحُوا أَلَا حُبُّونَ أَنْ يَعْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٢٢﴾ إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعْنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٢٣﴾ يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٢٤﴾ يَوْمَئِذٍ يُؤْفِكُهُمُ اللَّهُ دِيهَهُمْ الْحَقَّ وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ ﴿٢٥﴾ الْحَيِّثُ لِلْحَيِّثِينَ وَالْحَيِّثُونَ لِلْحَيِّثَاتِ وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ أُولَئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴿٢٦﴾ [النور: 11 - 26]، وجاء تفصيل الحادثة في كتب السنة عن أمنا عائشة - رضي الله عنها - قالت: "كان رسول الله، إذا أراد أن يخرج سفرا أقرع بين أزواجه، فأيتهن خرج سهمها، خرج بها معه، فأقرع بينا في غزاة غزاها، فخرج سهمي، فخرجت معه بعد ما أنزل الحجاب....." (52).

- وقد حملت هذه القصة المؤلمة دلالات عدة على أثر الشائعات التي أثارها البعض قبل أن يتبين الحقيقة والتثبت منها. على عدم التثبت لمن خاض فيها، منها:

أولاً: لو تروى الذين خاضوا في هذه الحادثة؛ لعلموا بوضوح أنها قصة مُلَفَّقة، وكيف لا؟ وقد زوج الله نبيه بصاحبة الظهر والعفاف من فوق سبع سموات، فمن خاض في هذه الحادثة غاب عنه هذا الأمر بسبب تسرعه وعدم التثبت (53).

ثانياً: لو تريت الذين خاضوا في حادثة الإفك؛ لظهر لهم بجلاء كذب الحادثة، إذ كان حامل لواء الإفك عبد الله بن أبي بن سلول رأس المنافقين، والذي كان مع سيدنا النبي - صلى الله عليه وسلم - ومن معه من المؤمنين في غزوة بني المصطلق سنة ست من الهجرة والتي كانت فيها حادثة الإفك وقال كما حكى القرآن الكريم: "يَقُولُونَ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ" [المنافقون: 8]، فيقصد هذا المنافق بالأعز نفسه الخبيثة، وبالأذل سيدنا النبي - حاشاه - صلى الله عليه وسلم - فكيف تصدق هذه الحادثة التي لا كاهها وخاض فيها أعداء الإسلام والمسلمين - المنافقون - (54).

ثالثاً: من الواجب على المسلم عدم الخوض في الحديث الذي لا ينفع ولا يضر، فكيف بحديث فيه غيبة بما لا يعلم، بل فيه افتراء ظاهر على عرض النبي - صلى الله عليه وسلم - الذي كان

سبباً في إخراج الناس من ظلمات الكفر إلى نور الإسلام؛ لذا جاء هذا العتاب المؤلم الشديد لمن خاض وتحدث بالكذب في هذه القضية في أي الذكر الحكيم إذ قال تعالى: **إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُّبِينٌ** فإن ما لا يليق بهم لا يليق بزواج رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أولى، ولا يليق بصاحبي لم يعلم عنه إلا خيراً⁽⁵⁵⁾.

رابعاً: عدم إقامة الحجة والبينة على هذا الإفك دليل على كذب الخائضين فيه مما يستوجب إقامة حد القذف عليهم.

لذا قال الزمخشري: "جعل الله التفصلة بين الرمي الصادق والكاذب: ثبوت شهادة الشهود الأربعة وانتفاءها، والذين رموا عائشة - رضي الله عنها - لم تكن لهم بينة على قولهم، فقامت عليهم الحجة وكانوا عند الله أي في حكمه وشريعته كاذبين، وهذا توبيخ وتعنيف للذين سمعوا الإفك فلم يجدوا في دفعه وإنكاره، واحتجاج عليهم بما هو ظاهر مكشوف في الشرع: من وجوب تكذيب القاذف بغير بينة، والتنكيل به إذا قذف امرأة محصنة من عرض نساء المسلمين، فكيف بأمر المؤمنين الصديقة بنت الصديق حرمة رسول الله وحببية حبيب الله؟⁽⁵⁶⁾.

خامساً: بين الله - تعالى أن هذا القول عظيم عند الله - تعالى - قال تعالى: **وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ** فالخوض في هذا القول استصغاراً له، فكيف يستصغر المسلم ما هو عند الله عظيم الإثم، وهو موجب لشدة العقاب.

لذا قال الزحيلي: "إن القذف من الكبائر؛ لقوله تعالى: **وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ** وأن عظم المعصية لا يختلف بظن فاعلها، وإنما بالواقع، وربما كان جاهلاً لعظمها، لقوله تعالى: **وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا** وأن الواجب على المكلف في كل محرم أن يستعظم الإقدام عليه، فيما كان من الكبائر⁽⁵⁷⁾، ويقول أيضاً: "وصف الله الخائضين في قصة الإفك بارتكاب آثام ثلاثة: تلقي الإفك بألسنتهم وإشاعته بينهم، والتكلم بما لا علم لهم به، واستصغارهم ذلك وهو عظيم الوزر، ومن العظائم والكبائر، وهذا يدل أن القذف من الكبائر، وأن عظم المعصية لا يختلف بظن فاعلها وحسابه، وأنه يجب على المكلف أن يستعظم الإقدام على كل محرم⁽⁵⁸⁾.

وهكذا يتبين من هذه الحادثة أن للإشاعات، وعدم التثبت من الخبر لهما دور خطير في تقطيع أوصال المجتمع ونسيجه، كذا اللعب بعواطف المجتمع الجياشة، بتوجيهها نحو الانحدار والهاوية - لا قدر الله - إذا لم يتدارك الأمر من حكماء الأمة.

المطلب الرابع: ثمرة بيان الخبر الصحيح والتثبت منه.

إن التبين من الوقائع، والتثبت من الأحداث لهما فوائد عديدة، نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر ما يلي⁽⁵⁹⁾.

أولاً: التبين والتثبت من علامات الإيمان.

إن يحمي الإنسان من الوقوع في الخطأ، إذ وجه الله النداء لعباده المؤمنين بقوله: **مَيَّأَيْهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقُ بَنِيًا فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهْلَةٍ فَتُصِحِّحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَدْمِينَ** [الحجرات: 6]؛ فدل ذلك على أن من علامات الإيمان الحق بيان الحقيقة، والتثبت من الأخبار، وبمفهوم المخالفة، فإن التسرع في الحكم وعدم التثبت من حقيقته يقدر في كمال إيمان المؤمن.

ثانياً: يحميه من الجهل والوقوع في الأخطاء والآثام العظام.

فإن التبين من الخبر، والتأني في الحكم، والبحث عن الحقيقة النقية من شوائب الزيف، والتثبت من كنهها يجعل الإنسان المسلم قريباً من الصواب سالماً من الأخطاء والعثرات، فلا يتعجل في نشر الأخبار حين سماعها، بل يتأمل ويتبين قبل أن يتكلم - فإنه محاسب - متفحصاً في الكلام الذي يأتيه أفييه مصلحة فيقدم عليه، أو فيه مفسدة فيحجم عنه ويصرف جهده ولسانه إلى ما فيه خير لدينه ودينه⁽⁶⁰⁾.

ثالثاً: بيان الحقيقة والتثبت منها يحمي الإنسان من الغم والهَمِّ.

فهما يصاحبان المؤمن طويلاً، إذ يلوم نفسه على تعجله في الحكم، وعدم تميزه بين الحق والباطل⁽⁶¹⁾.

رابعاً: الثقة بالمؤمنين.

فقد اتهمت عائشة - رضي الله عنها - بأسوأ الكذب والبهتان، وهي صاحبة الطهر والعفاف، ولحق بالمؤمنين هم وكرب من جراء هذا الاتهام الباطل، حتى نزل القرآن يبرؤها من فوق سبع سموات، ويحرم على المؤمنين أن يخوضوا في هذا الباطل، ويوجب عليهم أن **يُثِقُوا بِالْمُؤْمِنِينَ، وَأَنْ يُظَنُّوا بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا**⁽⁴⁰⁾، لذا قال تعالى: **إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُّبِينٌ ﴿١٣﴾ لَوْلَا جَاءُو عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَأُولَئِكَ**

عِنْدَ اللَّهِ هُمْ الْكٰذِبُونَ [النور: 12 - 13]، فالظن السيئ وإشاعة الفاحشة في المؤمنين من صفات شرار الخلق، لذا قال الرسول الأعظم - صلى الله عليه وسلم - "ألا أخبركم بخياركم؟". قالوا: بلى. قال: "الذين إذا رؤوا ذكر الله، أفلا أخبركم بشراركم؟"، قالوا: بلى. قال: "المشأفون بالنميمة، المفسدون بين الأحبة، الباغون البراء العنت"⁽⁶²⁾.

خامساً: سادساً: المحافظة على الدماء والأموال.

فبعض الصحابة قتل نفرا من الناس، وسلب ماله بغير بيان لحقيقة الخبر ولا التثبت منها، حتى نزلت فيه وفي أمثاله الآية الكريمة: **مِآيِئَتِهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ ءَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلْمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيٰوةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ كَذٰلِكَ كُنْتُمْ مِّن قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُم فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا** [النساء: 94]. وبالوقوف على الحقيقة من خلال خلقي البيان والتثبت نحافظ على دماء الناس وأموالهم وأعراضهم، وبالتعجل والسير وراء الوشائيات فإن كل ضرورة من ضرورات الحياة تضيع، ويضيع معها كمال إيمان المؤمن الحق.

سابعاً: الشعور بالسكينة والطمأنينة.

فإن بعض الصحابة الذين خاضوا في الإفك ونشروه من غير تثبت ولا تبين، وكذلك الذين قتلوا الرجل وأخذوا ماله بعد أن سلم نفسه، وشهد أن لا إله إلا الله كأسامة بن زيد - رضي الله عنه -، وغيره، مثل أولئك لم يشعروا بالسكينة والطمأنينة في نفوسهم، بل أصابتهم الحسرة وعمهم الندم لما نزل الوحي من السماء يكشف سوء فعلهم، أمرهم بعدم المسارعة في اتهام الآخرين حتى وإن كانوا في موضع تنطير فيه الرؤوس"⁽⁶³⁾، وصدق الله إذ يقول: **مِآفْتَصِبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَدِمِينَ** [الحجرات: 6]، فالرؤية، وعدم التسرع في الحكم يشعراننا بالسكينة والطمأنينة، ويبعد عنا الشعور بالحسرة والندامة على أقوال أو أفعال صدرت منا دون أن نتحقق منها.

ثامناً: نبيل محبة الله ورضاه.

فالعجلة من أبواب الشيطان، ومن شأنها أن تمنع صاحبها من الخير والتثبت والوقار والحلم، وتجلب عليه الشرور والندم، وفي المقابل فإن التثبيت والتأني من الرحمن، ومن التزم بهذا الخلق العظيم نال محبة الله ورضوانه، وقد قال نبينا: "التاني من الله، والعجلة من الشيطان"⁽⁶⁴⁾.

تاسعاً: توثيق عرى الأخوة ووحدة الصف.

فبيان الحقيقة والتثبت منها يؤديان إلى توثيق عرى الأخوة بين المؤمنين ووحدة الصف، وحفظ المجتمع أجمع على اختلاف عقائده ومِلِّه من كل أسباب الخلاف والفرقة والعداوة والبغضاء.

عاشراً: حفظ الكرامات والحريات والأعراض والأموال.

فإن في بيان الحقيقة والتثبت منها وعدم التسرع في الحكم من شأنه أن يقيم سياجا متينا لحفظ كرامات الناس - كل الناس - وحرياتهم وأعراضهم وأموالهم، ويحفظها مصونة من عبث العابثين، ويقبها من الظنون الأثمة، والتخريص الباطل، وذلك من خلال الأمر بالتبين والتثبت، والنهي عن الاستعجال والتخمين، وسوء الظن، والخوض في الباطل، وشهادة الزور...

ومن شأن ذلك كله أن يحفظ المجتمع بما فيه من كرامات وحريات وأعراض وأموال انطلاقاً من قوله - صلى الله عليه وسلم -: "إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام، كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا"⁽⁶⁵⁾.

الحادي عشر: تحقيق العدل بين الناس.

فالإسلام عندما أمرنا ببيان حقيقة الخبر والتثبت منه وعدم قبول الأخبار إلا بعد التمهيص والتدقيق، والتروي والتبني في إصدار الأحكام، ونهانا عن اتهام الناس بالظنون الكاذبة، وعن الكذب والغيبة والنميمة، إنما أراد من خلال هذه الأوامر والنواهي تحقيق العدل الإلهي الذي لا تصلح الدنيا والآخرة إلا به، وإعطاء كل ذي حق حقه.

الثاني عشر: تطهير المجتمع المسلم من المنافقين.

فالتثبت يطهر المجتمع المسلم من المنافقين وإرجافاتهم التي لا تنفك عن الكذب، وإحداث البلبلة والفتنة، والسعي لإيقاع المسلمين في الحيرة والاضطراب. فالله - جل وعلا - يعلم المؤمنين وجوب السعي لبيان حقيقة الخبر والتثبت منه بضبط أسنتهم فلا تمتد إلى الناس بأي سوء، ولا يشيعون الفاحشة في المجتمع المسلم، مما يؤدي إلى التماسك وثقة المومنين بعضهم ببعض، وعدم السماح للمنافقين بالتغلغل بين صفوفهم.

ويحث الساعاتي المؤمنين على وجوب التخلق بخلي التبين والتثبت بقوله: "فتمسك بهذا الخلق الفاضل، وَحَدُّ فَي كُلُّ أَمْرٍ بِالتَّثْبِتِ وَالْأَنَاةِ وَالرَّفْقِ وَاللِّينِ يَعِصِمُكَ اللَّهُ مِنَ الزَّلَلِ، وَهُوَ حَسْبُنَا وَنَعْمَ الْوَكِيلُ"⁽⁶⁶⁾.

الخاتمة:

وتشتمل على أهم النتائج ومنها:

- 1- الحق والعدل والقسط أخلاق دعا إليها الإسلام، وفي سبيل إقامة هذا الخلق الرفيع أمر - الإسلام - بسلوك طريقي بيان الحقيقة والتثبت منها، وكفى أن من أسمائه تعالى الحق، ومن باب إعجاز القرآن جاءت كلمة في القرآن يرسم واحد - فتبينوا، فتثبتوا - مبينة أهم وسائل الوصول إلى الحقيقة النقية - وسيلتا: التثبت والتبين -.
- 2- بين البحث أن التثبت هو التأيي وعدم التسرع في كل الأحوال التي يقع للإنسان فيها نوع اشتباه، حتى تتبين له الحقيقة ويتضح له الأمر.
- 3- أكد البحث على أن التثبت وبيان الحقيقة منهج إسلامي واضح المعالم، يقوم على صدقية الخبر، وسلامة النقل، وهو: أدب اجتماعي عام ضروري للحفاظ على وحدة الأمة، واستئصال أسباب المنازعات فيما بينها.
- 4- أظهر البحث أن لبيان الحقيقة والتثبت منها أهمية كبرى ومكانة عظمى في القرآن الكريم، من خلال تصحيح عثرات الفرد، وتطهير المجتمع الإسلامي من المنافقين، والحفاظ على وحدة الأمة الإسلامية.
- 5- ذكر البحث أن للتثبت آثارا إيجابية في حياة الفرد والمجتمع على السواء، من أهمها نيل محبة الله ورضاه، والحفاظ على حرية الناس وكراماتهم وأعراضهم وأموالهم، وقيام مجتمع نظيف خال من الحقد والحسد والغش، والظن الأثم.

الهوامش

- (1) من نماذج القرآن المتعددة التي تدل على وجوب السعي الدؤوب؛ لبيان الحقيقة كاملة، والتثبت منها.
- (2) الجوهري، الفارابي، أبو نصر، إسماعيل بن حماد (ت: 393هـ)، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط: الرابعة 1407 هـ: 1987 م، ج: 5، ص: 2083، ابن منظور، جمال الدين، الأنصاري الرويفعي الإفريقي، أبو الفضل، محمد بن مكرم بن علي (ت: 711هـ)، لسان العرب، دار صادر، بيروت، ط: الثالثة، لسنة: 1414 هـ، ج: 13، ص: 67.
- (3) أبو البقاء، الحنفي، أيوب بن موسى الحسيني القريني الكفوي (ت: 1094هـ)، الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، تحقيق: عدنان درويش، ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت، ص: 67.

- (4) الكفوي، الكليات، ص: 89.
- (5) ينظر: أبو منصور، محمد بن أحمد بن الأزهرى الهروي (المتوفى: 370هـ)، تهذيب اللغة، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط: الأولى، 2001م، ج: 14، ص: 190، الرازي، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي (ت: 666هـ)، مختار الصحاح، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية، الدار النموذجية، بيروت، صيدا، ط: الخامسة، 1420هـ / 1999م، ص: 48، ابن منظور، الأنصاري، الرويعي، الإفريقي، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين (ت: 711هـ)، لسان العرب، دار صادر، بيروت، ط: الثالثة لسنة: 1414هـ، ج: 2، ص: 19.
- (6) ينظر: الراغب الأصفهاني، أبو القاسم، الحسين بن محمد (ت: 502هـ)، المفردات في غريب القرآن، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، الدار الشامية، دمشق، بيروت، ط: الأولى لسنة: 1412هـ، ص: 171، السيد محمد نوح، آفات على الطريق، دار الوفاء، القاهرة، ج: 2، ص: 69.
- (7) ينظر: الزمخشري، جار الله، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد (ت: 538هـ)، أساس البلاغة، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط: الأولى، 1419هـ: 1998م، ج: 1، ص: 69، مختار الصحاح، ص: 48، الأصبهاني، المفردات، ص: 171، السيد محمد نوح، آفات على الطريق، ج: 2، ص: 69.
- (8) ينظر السعدي، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله (ت: 1376هـ)، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، ط: الأولى لسنة: 1420هـ: 2000م، ص: 194، (بتصرف).
- (9) ينظر: ابن الجزري، شمس الدين، أبو الخير، محمد بن محمد بن يوسف (ت: 833هـ)، النشر في القراءات العشر، تحقيق: علي محمد الضباع (ت: 1380هـ)، المطبعة التجارية الكبرى، ج: 12، ص: 251، ابن الجزري، شمس الدين، أبو الخير، محمد بن محمد بن يوسف (ت: 833هـ)، تحبير التيسير في القراءات العشر، تحقيق: أحمد محمد مفلح القضاة، دار الفرقان، الأردن، عمان، ط: الأولى، 1421هـ: 2000م، ص: 342.
- (10) ينظر: محمد حبش، القراءات المتواترة وأثرها في الرسم القرآني والأحكام الشرعية، دار الفكر، دمشق، ط: الأولى، 1419هـ: 1999م، ص: 361.
- (11) يراجع: الشوكاني، اليميني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله (ت: 1250هـ)، السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار، دار ابن حزم، ط: الأولى، ص: 40، 770، 811، والجزيري، عبد

- الرحمن بن محمد عوض(ت: 1360هـ)، **الفقه على المذاهب الأربعة**، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط: الثانية، 1424 هـ: 2003 م، ج: 1، ص: 182.
- (12) يراجع: القرطبي، الظاهري، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي(ت: 456هـ)، **المحلى بالآثار**، دار الفكر، بيروت، الطبعة: الثالثة، 2003م:1424هـ، ج: 1، ص: 73، محمد بن صالح بن محمد العثيمين (ت: 1421هـ)، **المنتقى من فرائد الفوائد**، دار الوطن للنشر، الرياض، ط عام: 1424 هـ، ص: 238.
- (13) أفدته من: البخاري، القنوجي، أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني(ت: 1307هـ) **فتح البيان في مقاصد القرآن**، عني بطبعه وقدم له وراجعته: خادم العلم عبد الله بن إبراهيم الأنصاري، المكتبة العصرية للطباعة والنشر، صيدا، بيروت، ط عام: 1412 هـ: 1992 م، ج: 3، ص: 187، الحجازي، محمد محمود، **التفسير الواضح**، دار الجيل الجديد، بيروت، ط: العاشرة، عام: 1413 هـ، ج: 1، ص: 404، د.وهبة بن مصطفى الزحيلي، **التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج**، دار الفكر المعاصر، دمشق، ط: الثانية، 1418 هـ، ج: 5، ص: 174.
- (14) ينظر: العاني، عبد القادر بن ملأ حويش السيد محمود آل غازي(ت: 1398هـ)، **بيان المعاني**، مطبعة الترقى، دمشق، ط: الأولى، 1382 هـ: 1965 م، ج: 1، ص: 42.
- (15) ينظر: البخاري، أبو عبد الله، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة(ت: 256هـ) **الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه**، باب {وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَى إِلَيْكُمْ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا} [النساء: 94]، ج: 6، ص: 47، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط: الأولى، 1422هـ، ج: 3، ص: 173، والبيهقي، أبو بكر، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُوْجْردي الخراساني(ت: 458هـ) **السنن الكبرى**، باب: المشركين يسلمون قبل الأسر وما على الإمام وغيره من التثبيت إذا تكلموا بما يشبه الإقرار بالإسلام ويشبه غيره، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط: الثالثة، 1424 هـ: 2003 م، ج: 9، ص: 194، وغيرهما.
- (16) ينظر: أبو عبد الله، أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني(ت: 241هـ)، **مسند الإمام أحمد بن حنبل**، باب مسند عبد الله بن عباس، تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار الحديث، القاهرة، ط: الأولى، 1416 هـ: 1995 م، ج: 3، ص: 120، الترمذي، أبو عيسى، محمد بن عيسى بن سَورَة بن موسى بن الضحاك(ت: 279هـ)، **سنن الترمذي**، باب من سورة النساء، تحقيق وتعليق: إبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط: الثانية، 1395 هـ: 1975م، ج: 5، ص: 240.

- (17) ينظر: النيسابوري، الشافعي، أبو الحسن، علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي(ت: 468هـ)، أسباب نزول القرآن، تحقيق: عصام بن عبد المحسن الحميدان، دار الإصلاح، الدمام، ط: الثانية، 1412 هـ: 1992م، ص: 17، أبو زيد، عمر بن شبة، واسمه زيد بن عبيدة بن ربيعة النميري البصري(ت: 262هـ)، تاريخ المدينة لابن شبة، تحقيق: فهمي محمد شلتوت، طبع على نفقة: السيد حبيب محمود أحمد، جدة، سنة: 1399 هـ ج:2، ص: 449، أبو عبد الله، محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن مَنَدَه العبدوي(ت: 395هـ)، الإيمان لابن منده، تحقيق د. علي بن محمد بن ناصر الفقيهي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: الثانية، 1406، ج:1، ص: 208.
- (18) ينظر: أحمد بن محمد بن حنبل، مسند الإمام أحمد بن حنبل، ج:30، ص: 404، والطحاوي، أبو جعفر، أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري(ت: 321هـ)، شرح مشكل الآثار، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط: الأولى، 1415 هـ: 1494 م، ج:3، ص: 397.
- (19) ينظر: أبو منصور محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي(ت: 370هـ)، معاني القراءات للأزهري، مركز البحوث في كلية الآداب، جامعة الملك سعود، المملكة العربية السعودية، ط: الأولى، 1412 هـ: 1991 م، ج:1، ص: 315.
- (20) ينظر: الراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، ج:1، ص: 360.(مصدر سابق).
- (21) ينظر: أبو شامة، شهاب الدين، أبو القاسم، عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسي الدمشقي(ت: 665هـ)، إبراز المعاني من حرز الأمان، دار الكتب العلمية، ص: 420.
- (22) ينظر: محمد علي السائيس الأستاذ بالأزهر الشريف، تفسير آيات الأحكام، تحقيق: ناجي سويدان، المكتبة العصرية للطباعة والنشر، ط: 2002/10/1، ص: 698.
- (23) ينظر: أبو زهرة، محمد بن أحمد بن مصطفى بن أحمد(ت: 1394هـ)، المعجزة الكبرى القرآن، دار الفكر العربي، ص: 37.
- (24) ينظر: القحطاني، سعيد بن علي بن وهف، مفهوم الحكمة في الدعوة إلى الله تعالى في ضوء الكتاب والسنة، مطبعة سفير، الرياض، توزيع: مؤسسة الجريسي للتوزيع والإعلان، الرياض، ص: 57.
- (25) ينظر: الصابوني، محمد علي، روائع البيان تفسير آيات الأحكام، طبع على نفقة: حسن عباس الشربتلي، مكتبة الغزالي، دمشق، مؤسسة مناهل العرفان، بيروت، ط: الثالثة، 1400 هـ: 1980 م، ج:2، ص: 472.
- (26) ينظر: محيسن، محمد محمد محمد سالم(ت: 1422هـ)، القراءات وأثرها في علوم العربية، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، ط: الأولى، 1404 هـ: 1984 م، ج: 1، ص: 485.

- (27) يراجع: البخاري، الجامع المسند الصحيح، باب زيارة المرأة زوجها في اعتكافه، (مصدر سابق)، ج:3، ص:50، النيسابوري، القشيري، مسلم بن الحجاج، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ج:4، ص: 1712.
- (28) النسفي، نجم الدين، عمر بن محمد بن أحمد بن إسماعيل، أبو حفص(ت: 537هـ)، طلبة الطلبة، المطبعة العامرة، مكتبة المثنى ببغداد، ط:1311هـ، ص:44.
- (29) ينظر: قاسم عاشور، 1000 سؤال وجواب في القرآن، دار ابن حزم، بيروت، ط: الأولى، 1422 هـ:2001 م، ص: 444.
- (30) البيضاءوي، ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي(ت: 685هـ)، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط: الأولى، سنة:1418 هـ، ج: 3، ص:255.
- (31) مسلم بن الحجاج، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، ج: 1، ص: 10، أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خوستي العسبي(ت: 235هـ)، الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، ط: الأولى، 1409، ج: 5، ص: 237.
- (32) البخاري، الجامع المسند الصحيح، باب ما على الرجل من حفظ اللسان عند السلطان وغيره، ج:8، ص: 100.
- (33) البخاري، الجامع المسند الصحيح، باب ما على الرجل من حفظ اللسان عند السلطان وغيره، ج:8، ص: 101، البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي الخراساني(ت: 458هـ)، السنن الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط: الثالثة، 1424 هـ: 2003 م، ج:8، ص: 284.
- (34) العسقلاني، الشافعي، أبو الفضل، أحمد بن علي بن حجر، (ت:852)، فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار المعرفة، بيروت، 1379هـ، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، ج: 11، ص:311.
- (35) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ح 20270، ج:10، ص: 178، وأبو يعلى في مسنده ح 209، ج:7، ص:247، وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة، ج:4، ص: 404.

- (36) المناوي، القاهري، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي(ت: 1031هـ)، فيض القدير شرح الجامع الصغير، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ط: الأولى سنة: 1356هـ، ج: 3، ص: 184، بتصرف.
- (37) ينظر: عبد الله عودة، أدب الكلام وأثره في بناء العلاقات الإنسانية، دار النفائس للنشر والتوزيع عمان: ط سنة: 2005م، ص: 52.
- (38) ينظر: السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، ص: 799.
- (39) ينظر: ابن عاشور، التونسي، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر(ت: 1393هـ)، التحرير والتنوير، أو تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد، دار التونسية للنشر، تونس، ط سنة: 1984 هـ، ج: 26، ص: 231.
- (40) ينظر: ابن الجوزي، جمال الدين، أبو الفرج، عبد الرحمن بن علي بن محمد(ت: 597هـ)، صيد الخاطر، بعناية: حسن المساحي سويدان، دار القلم، دمشق، ط: الأولى، 1425هـ: 2004م، ص: 385.
- (41) القحطاني، سعيد بن علي، مفهوم الحكمة في الدعوة إلى الله تعالى في ضوء الكتاب والسنة، ص: 57.
- (42) من نماذج القرآن المتعددة التي تدل على وجوب السعي الدؤوب؛ لبيان الحقيقة كاملة، والتثبت منها.
- (43) البغوي، محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود(ت: 510هـ)، معالم التنزيل في تفسير القرآن، حققه وخرج أحاديثه: محمد عبد الله النمر، وعثمان جمعة ضميرية، وسليمان مسلم الحرش، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط: الرابعة، 1417 هـ: 1997م، ج: 7، ص: 80.
- (44) ابن عطية، الأندلسي، المحاربي، أبو محمد، عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام(ت: 542هـ)، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: الأولى لسنة: 1422هـ، ج: 4، ص: 498، (بتصرف قليل).
- (45) الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي(ت: 310هـ)، جامع البيان في تأويل القرآن، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط: الأولى، 1420 هـ: 2000م، ج: 21، ص: 181.
- (46) ابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ج: 4، ص: 498.
- (47) سيد قطب إبراهيم حسين الشاربي(ت: 1385هـ)، في ظلال القرآن، دار الشروق، بيروت، القاهرة، ط: السابعة عشر لسنة: 1412، ج: 5، ص: 3018(بتصرف).
- (48) المصدر نفسه والصفحة (بتصرف).

- (49) القرطبي، شمس الدين، أبو عبد، الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي(ت: 671هـ)، **الجامع لأحكام القرآن**، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط: الثانية، 1384هـ - 1964م، ج:15، ص: 177.
- (50) السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، ص: 711.
- (51) الموسوعة الفقهية الكويتية، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الكويت، ط: من سنة 1404: 1427 هـ، الأجزاء 1: 23، الطبعة الثانية، دارالسلاسل، الكويت، الأجزاء 24: 38، الطبعة الأولى، مطابع دار الصفوة، مصر، الأجزاء 39: 45، الطبعة الثانية، طبع الوزارة، ج:14، ص: 178.
- (52) جاءت القصة كاملة - حادثة الإفك - فيما أخرجه الإمام البخاري، ومسلم في صحيحهما. ينظر: البخاري، **الجامع المسند الصحيح**، كتاب الشهادات، باب: تعديل النساء بعضهن بعضاً، ج:3، ص: 173، ومسلم بن الحجاج، **المسند الصحيح**، كتاب: التوبة، باب فِي حَدِيثِ الْإِفْكِ وَقَبُولِ تَوْبَةِ الْقَازِفِ، ج:4، ص: 2129.
- (53) فعن عائشة، قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أُرَيْتُكَ قَبْلَ أَنْ أَتَزَوَّجَكَ مَرَّتَيْنِ، رَأَيْتُ الْمَلِكَ يَحْمِلُكَ فِي سَرَقَةٍ مِنْ حَرِيرٍ، فَقُلْتُ لَهُ: اكْشِفْ، فَكَشَفَ فَإِذَا هِيَ أَنْتِ، فَقُلْتُ: إِنْ يَكُنْ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يُمْضِهِ، ثُمَّ أُرَيْتُكَ يَحْمِلُكَ فِي سَرَقَةٍ مِنْ حَرِيرٍ، فَقُلْتُ: اكْشِفْ، فَكَشَفَ فَإِذَا هِيَ أَنْتِ، فَقُلْتُ: إِنْ يَكُنْ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يُمْضِهِ"، البخاري، **الجامع المسند الصحيح**، باب ثياب الحرير في المنام، ج:9، ص: 36.
- (54) ابن هشام أبو محمد، عبد الملك بن أيوب الحميري المعافري(ت: 213هـ)، **السيرة النبوية لابن هشام**، تحقيق: مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلبي، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، ط: الثانية، 1375هـ: 1955 م، ج:2، ص: 296، صالح بن طه عبد الواحد، أبو حاتم، الدارمي، البُستي محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبُد، التميمي(ت: 354هـ)، **والسيرة النبوية وأخبار الخلفاء**، صحَّحه، وعلق عليه الحافظ السيد عزيز بك وجماعة من العلماء، الكتب الثقافية، بيروت، ط: الثالثة لسنة: 1417 هـ، ج:2، ص: 276، أبو سعد، عبد الملك بن محمد بن إبراهيم النيسابوري الخركوشي(ت: 407هـ)، **شرف المصطفى**، دار البشائر الإسلامية، مكة، ط: الأولى لسنة: 1424 هـ، ج:3، ص: 407.
- (55) سيد قطب، **في ظلال القرآن**، ج:4، ص: 2501.
- (56) الزمخشري، جار الله، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد(ت: 538هـ)، **الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل**، دار الكتاب العربي، بيروت، ط: الثالثة لسنة: 1407 هـ، ج:4، ص: 2501.

- (57) د وهبة بن مصطفى الزحيلي، التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، دار الفكر المعاصر، دمشق، ط: الثانية، 1418 هـ، ج:18، ص: 81.
- (58) المرجع نفسه، ج:18، ص: 188.
- (59) ينظر: عدد من المختصين بإشراف الشيخ/ صالح بن عبد الله بن حميد إمام وخطيب الحرم المكي، نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم - صلى الله عليه وسلم - دار الوسيلة للنشر والتوزيع، جدة، ط: الرابعة، ج: 3، ص: 908، والعلمي، أحمد محمد، التثبت والتبين في المنهج الإسلامي، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، ط سنة: 2001م، بيروت، لبنان، ص: 106.
- (60) ينظر: الشوكاني، اليمني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله (ت: 1250هـ)، فتح القدير، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب، دمشق، بيروت، ط: الأولى سنة: 1414 هـ، ج: 5، ص: 60، السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، ص: 190.
- (61) ينظر: الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، ج: 4، ص: 363، السعدي تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، ص: 800.
- (62) محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: 256هـ)، الأدب المفرد، ح: 323، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط: الثالثة، 1409: 1989، ص: 119.
- (63) السيد محمد نوح، آفات على الطريق، ج: 2، ص: 153.
- (64) سبق تخريجه، ص: 16.
- (65) أخرجه البخاري، في الجامع المسند الصحيح، كتاب العلم، باب ليبلغ العلم الشاهد الغائب ح 105، ج: 1، ص: 52، ومسلم بن الحجاج، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، كتاب الحج، باب حجة النبي صلى الله عليه وسلم ح: 1318، ج: 2، ص: 886.
- (66) ينظر: الساعاتي، حسن أحمد عبد الرحمن محمد البنا (ت: 1368هـ)، نظرات في كتاب الله، دار التوزيع والنشر الإسلامية، القاهرة، ط: 1423 هـ: 2002 م، ص: 442.